

# **إشراف**

**معهد تدريب ضباط الصف والأفراد**

**مدير معهد تدريب ضباط الصف والأفراد**

**العميد / نواف سالم الدعسان**

**مساعد مدير معهد تدريب ضباط الصف**

**والأفراد**

**العميد / ثامر عوض العنزي**

# **إعداد**

**رئيس قسم دورات الترقية**

**الرائد / أحمد عشوبي ناهس العنزي**

# **تنفيذ**

**الدكتور / أحمد فتح الله بوسكينة**

**الدكتور / أحمد عبد المجيد عبد ربه**

## **تعليمات خاصة لمنتسبي الدورة**

- عدم إحضار أجهزة الاتصال .
- عدم استخدام أجهزه الاتصال في تصوير الطلبة أو منشآت داخل الأكاديمية .
- الحضور في تمام الساعة المحددة
- الحضور باللباس العسكري .
- احضار الهوية العسكرية وقت الاختبار.
- الالتزام بالقيافة العسكرية (الشعر + الملحمة ) حسب الهوية العسكرية
- الدخول للأكاديمية من البوابة المحددة من قبل المشرفين على الدورة .
- الالتزام بالضبط والربط العسكري واحترام الرتب العسكرية
- يمنع التدخين منعاً باتاً
- على المتدرب وضع السدار يحمل الاسم الثلاثي دون وضع ألقاب أو اسم العائلة
- يمنع منعاً باتاً على المتدرب الكلام والالتفاتات او احضار جهاز الهاتف النقال داخل قاعة الاختبار ، وإذا غش المتدرب أو حاول الفش تطبق عليه أحكام اللائحة - المادة (١٠٧) وهي " تلفي الدورة عن المتدرب مع توقيع عقوبة انضباطية ولا يجوز الحاقه بدورة تدريبية مماثلة قبل مضي عام على تاريخ الالتحاق " .
- عدم الجلوس في مكاتب الادارة أو التجول في الأكاديمية أو في ساحات معهد تدريب ضباط الصف والأفراد .
- يمنع محادثة أي طالب من طلبة الأجهزة العلمية للأكاديمية ( كلية الشرطة - معهد تدريب ضباط الصف - مدرسة الشرطة ) .
- بناء على المادة (٥٨) من اللائحة التنفيذية يجوز للمتدرب أن يتقدم خلال ثلاثة أيام من تاريخ اعلان النتيجة عدا أيام العطلات بطلب إلى مدير الجهاز التعليمي أو التدريبي للتأكد من صحة رصد الدرجات التي حصل عليها .
- إذا تغيب المتدرب عن الامتحان في مقرر أو أكثر يجري معه تحقيق ، فإذا تبين أن غيابه بدون عذر يقبله المدير العام فإنه يعد راسب .
- الحرث على الحضور وعدم الغياب مهما كانت الأسباب .
- لا تعتمد التقارير الطبية غير المعتمدة من عيادة الأكاديمية وقسم دورات الترقية .

**رئيس قسم دورات الترقية**

**الرائد / احمد عشوي ناهس العنزي**

الإدارة العامة للتدريب  
معهد تدريب ضباط الصف والأفراد  
قسم دورات الترقية

**مذكرة**

**نظام قوة الشرطة**

**السؤال الأول : للشرطة وظيفة هامة في المجتمع بينها بالتفصيل المناسب ؟**

ج ١ : يتولى جهاز الشرطة بسط الأمن والاستقرار في المجتمع باتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير التربوية والوقائية والعقابية ، التي تجعل الفرد يحس بالطمأنينة وعدم الخوف ويرتبط الإحساس بالأمن والطمأنينة في المجتمع بالقدرة على الحفاظ على النظام العام والآداب العامة وحماية الأرواح والأعراض والقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع . وتحقيق الأمن يستدعي من الشرطة ان تمارس ثلاثة ادوار رئيسية وهي دور وقائي ، وأخر قمعي ، وأخيرا دور علاجي .

**السؤال الثاني: بين ما تعرفه عن الدور القمعي ؟**

ج ٢ : ويقصد به قيام أجهزة العدالة الجنائية ذات الاختصاص بالتصدي لكل من تسول له نفسه الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي ، وتقديمه للعدالة حتى ينال جزاء ما اقترف من جرم وهذا الدور ينمی إحساس الفرد والجماعة بقدرة الدولة على التصدي للخارجين على القانون بكل حزم وقوة وهي مشاعر تنمی إحساس الفرد والجماعة بالطمأنينة والأمن.

**السؤال الثالث : فرض سيادة القانون يتطلب نوعين من النشاط بينهما بالتفصيل المناسب ؟**

ج ٣ : لتحقيق سيادة القانون يجب القيام بنوعين من النشاط هما :

أ - منع الخروج على القانون بمدلوله العام ، لما يحثه ذلك من اضطراب في الأوضاع الاجتماعية والإنسانية ، مما يقتضي اتخاذ التدابير الوقائية التي تحول دون خرق القانون أو الخروج عليه

ب - متابعة كشف وضبط حالات الخروج على القانون لتقديمها للقضاء لإزال القصاص بمرتكبيها . ومرجع ذلك إلى أن وظيفة الشرطة تتسم بخصوصية نابعة من اتصالها الوثيق بحماية الأرواح والأموال والأعراض ودورها في إشاعة الطمأنينة والسكينة والأمن لدى المواطنين ، ونخلص من ذلك إلى أن للشرطة نشاطين تقليديين الأول مانع ويطلق عليه الضبط الإداري أما الآخر فهو قائم وعادة ما يطلق عليه ما يسمى بالضبط القضائي

#### **السؤال الرابع : بين ما المقصود بالنظام العام ؟**

ج ٤ : يقصد بالنظام العام مجموعة الأسس السياسية والاجتماعية والاقتصادية والخالية التي يقوم عليها كيان المجتمع ومؤدى ذلك أن وظيفة الشرطة هي حماية هذه المجموعة من الأسس ، وذلك من خلال فرض سيادة القانون . ورد هذه الأسس إلى ثلاثة عناصر تعد حمايتها ، هي بعئتها حماية للنظام العام ، وهذه العناصر هي الأمن العام والصحة العامة والسكنية العامة .

#### **السؤال الخامس : بين المقصود بالصحة العامة :**

ج ٥ : يقصد بها حماية المجتمع من الأمراض ، ومنع انتشار الأوبئة ، وذلك بتنظيم مراجعي أماكن وسائل التحصين من الأمراض المعدية خاصة إذا كانت إعدادهم كبيرة والغاية بوقاية الأغذية من التلوث وتوفيق تلوث المياه . ويقع عبأ القيام بأعمال الوقاية الصحية على وزارة الصحة ودور الشرطة القيام بما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات ، كتحقق العاملين في المنافذ من حصول القادمين إلى البلاد على شهادة صحية تفيد خلوهم من الأمراض المعدية الوبائية ، لمنع دخول المصابين بأمراض معدية إلى إقليم الدولة . وتنفيذ كل ما يتخذ من قرارات من الجهات المختصة من أجل مكافحة الأوبئة .

#### **السؤال السادس : ما المقصود بالضبط القضائي :**

ج ٦ : هو مجموعة الأنشطة والإجراءات التي تقوم بها الشرطة بعد وقوع الجريمة بغية كشفها ومعرفة الفاعل والبحث عن الأدلة وما يستتبع ذلك من إجراءات القبض والتفتيش وفقاً للقانون وصولاً إلى الحقيقة وتقديم الفاعل لجهة القضاء لإزال العقاب به .

#### **السؤال السابع : بين بالتفصيل المناسب أهداف النقل :**

ج ٧ – للنقل أهداف عدة ومن أهمها :

أ – وضع الشخص المناسب في المكان المناسب .

ب – لخلق توازن باعداد العاملين بين الإدارات فإذا كانت الإداره ( س ) لديها زيادة في

العاملين والإدارة ( ص ) تعاني من النقص فيتم نقل بعض العاملين لخلق توازن بين الإدارتين

ج – تنويع مجالات العمل لصدق خبرات المنقولين وتنميتها وإعدادهم لتولي المناصب القيادية

د – تجنب الملل والروتين الذي قد يسببه الاستمرار في عمل معين لفترة طويلة وتجديد النشاط بالنقل إلى عمل جديد .

هـ - يتم النقل أحياناً استجابة لطلب ورغبة عضو قوة الشرطة المشروعة طالما أنها لا تتعارض مع اعتبارات مصلحة العمل كان طلب النقل بسبب القرب من سكن المنقول .

**السؤال الثامن : اكتب ما تعرفه عن الإجازة الدورية لعضو قوة الشرطة**

ج ٨ : وفقاً لقانون قوة الشرطة يحق لعضو قوة الشرطة التمتع بإجازة دورية (سنوية) على النحو الآتي :

أ - الإجازة الدورية ( السنوية ) ومدتها بالنسبة للضباط ( ٤٥ ) يوماً في السنة وتصبح ( ٦٠ ) يوماً إذا بلغ الضابط الخمسين من عمره .

ب - ويستحق ضباط الصف والأفراد إجازة سنوية مدتها ( ٤٠ ) يوماً في السنة تزيد إلى ( ٤٥ ) يوماً إذا بلغ الخمسين من عمره .

**السؤال التاسع : اكتب ما تعرفه عن الإجازة الإدارية**

ج ٩ : لعضو قوة الشرطة إجازة إدارية مدتها ( ١٥ ) يوماً بمرتب كامل أو مخفض أو بدون مرتب على النحو التالي :

أ - براتب كامل لمن أمضى في قوة الشرطة مدة خمس سنوات .

ب - بنصف راتب لمن أمضى في قوة الشرطة مدة أكثر من ثلاثة سنوات وأقل من خمس سنوات .

ج - بدون راتب لمن أمضى في قوة الشرطة مدة أقل من ثلاثة سنوات .

**السؤال العاشر : اكتب ما تعرفه عن الإجازة الطارئة**

ج ١٠ : تكون الإجازة الطارئة بسبب مفاجأة يلم بعضو قوة الشرطة مما يحول بينه وبين إبلاغ جهة عمله مسبقاً للتصریح له بها وهي لمدة يومان في المرة الواحدة ولا تجاوز الأربع مرات في السنة . ويجب بعد عودته تقديم الأسباب التي اضطرته للغياب لرئيسه وللرئيس تقدير وقبول الأسباب أو رفضها

ثانياً: ضع علامة ✓ صح أمام العبارات الصحيحة وعلامة X خطأ أمام العبارات الخاطئة مع تصحيح الخطأ إن وجد لكل مما يأتي :

١ - أجاز القانون لعضو قوة الشرطة استعمال القوة دون ضوابط X

\* قيد القانون استخدام القوة من قبل عضو قوة الشرطة بالعديد من الضوابط .

٢ - أداة التقييم بالنسبة لضباط الصف والأفراد فهي صحفة أحوال تكتب فيها آراء الرؤساء إضافة إلى ما يوقع عليه من عقوبات انضباطية أو تأديبية ✓

٣ - يقصد بالنقل النوعي نقل عضو قوة الشرطة من جهة إلى أخرى دون تغيير في نوع العمل الذي كان يقوم به قبل نقله X

\* يقصد بالنقل النوعي نقل عضو قوة الشرطة من وظيفة إلى أخرى مما يستتبع ذلك من تغيير العمل أو واجبات الوظيفة

٤ - لا يجوز الندب إلى وظيفة درجتها أدنى من درجة وظيفة المنتدب الأصلية ✓

٥ - يهدف نظام الإعارة إلى تحقيق نوع من التعاون بين الدول أو بين مختلف الهيئات داخل الدولة الواحدة في مجال استخدام القوى البشرية ✓

٦ - العكمة من حظر زواج عضو قوة الشرطة من أجنبية حيث أن الزوجة غالباً ما تعلم الكثير عن حياة زوجها وقد يصل الأمر إلى أسرار عمله ✓

٧ - ينصح أعضاء قوة الشرطة ذو الرتب الأقل لذوي الرتب الأعلى ، فإذا تساوت الرتب خضع الأحداث في الرتبة للأقدم فيها وهذا ما يعرف بواجب الطاعة ✓

٨ - من أسس التخطيط لكشف فموض الحوادث في تحريرات الشرطة محاولة معرفة الدافع لارتكاب الجريمة ✓

٩ - يقصد بالترقية هي ترقية الموظف من رتبة أقل إلى رتبة أعلى منها ✓

١٠ - لا يجوز ترقية الضابط في السنة التي قدم عنه تقرير بدرجة ضعيف ✓

١١ - تسقط المخالفة الانضباطية بمدورة ستة أشهر من تاريخ ارتكابها X

\* تسقط المخالفة الانضباطية بمدورة سنة من تاريخ ارتكابها .

١٢ - لضابط المخفر أو ضابط الإدارة حجز ضباط الصف والأفراد سبعة أيام X

\*. لضابط المخفر أو ضابط الإدارة حجز ضباط الصف والأفراد خمسة أيام .

١٣ - لمحو العقوبة الانضباطية عن عضو قوة الشرطة في حال عدم توقيع اي عقوبة جديدة عليه

X خلال سنة من تاريخ توقيع العقوبة المراد محوها

\*. يجب مرور سنتين على عدم توقيع اي عقوبة انضباطية جديدة على عضو قوة الشرطة  
لمحو العقوبة عنه إذا طلب ذلك .

١٤ - يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو قوة الشرطة للعمل خارج الوزارة لمدة لا تتجاوز ثلاثة

X شهور ويجوز تمديدها فترة مماثلة أخرى عند الضرورة

\*. المدة المسموح بها لتدب عضو قوة الشرطة خارج الوزارة بقرار من الوزير لا تتجاوز  
سنة يجوز تمديدها سنة أخرى عند الضرورة .

١٥ - يمنع قبول اي طلبات تتعلق بالشئون الوظيفية لاي من العاملين في الوزارة من عسكريين

ومدنيين ومهنيين إلا عن طريق التسلسل العسكري أو الوظيفي ✓

١٦ - رتبة عميد تعتبر من الضباط الأعوان X

\*. رتبة العميد تعتبر من رتب الضباط الأمراء .

١٧ - يعين ضباط الصف والأفراد بقرار من وزير الداخلية X

\*. تعيين ضباط الصف والأفراد يتم بقرار من وكيل وزارة الداخلية .

١٨ - تحديد العمل الذي يقوم به الموظف وتحديد قيمة وأهمية كل وظيفة استناداً لاستخدامات

تحليل الوظيفية ✓

٣٣ - يجوز تطوع أبناء الكويتيات من جنسيات عربية في قوة الشرطة X

\*. تطوع أبناء الكويتيات في قوة الشرطة يجب أن يكون الأب من دول مجلس التعاون .

١٩ - يتم نقل ضباط الصف والأفراد داخل وزارة الداخلية بقرار من الوزير X

\*. نقل ضباط الصف والأفراد ضمن الوزارة بقرار من وكيل وزارة الداخلية .

٢٠ - يعظر على عضو قوة الشرطة ان يفضي معلومات تتعلق بعمله حتى بعد انتهاء خدمته

بالشرطة ✓

**ثالثاً : اختر الإجابة الصحيحة لكل مما ياتي**

١ - مدة ندب عضو قوة الشرطة :

- أ - ستة أشهر  
ب - ثلاثة سنين  
ج - سنة قابلة للتجديد سنة أخرى

٢ - الإعارة الداخلية وهي التي تكون إحدى :

- أ - الدول الأجنبية  
ب - للهيئات الأجنبية  
ج - للهيئات المحلية

٣ - الإعارة نظام خاص بنها من الفئات التي تكون منها قوة الشرطة :

- أ - ضباط الصف  
ب - الأفراد  
ج - الضباط

٤ - تمحى العقوبات الانضباطية الموقعة على عضو قوة الشرطة بانقضاء مدة :

- أ - سنة  
ب - سنتين  
ج - ثلاثة سنوات

٥ - يجوز لرئيس المخفر أو رئيس القسم توقيع عقوبة الحجز على ضباط الصف والأفراد مدة .

- أ - يومان  
ب - ثلاثة أيام  
ج - سبعة أيام

٦ - يمنح عضو قوة الشرطة إجازة بمرتب كامل في حالة وفاة الزوجة أو أحد الأقارب من الدرجتين الأولى والثانية مدتها :

- أ - أسبوع  
ب - أربعة أيام  
ج - خمسة أيام

٧ - مدة ندب عضو قوة الشرطة :

- أ - سنة ويجوز مدتها سنة أخرى  
ب - ستة أشهر  
ج - ثلاثة أشهر

٨ - عدم جواز الحجز على رواتب قوة الشرطة أو خصم شيء منها إلا في حدود ربع المرتب

- أ - نصف المرتب  
ب - ربع المرتب  
ج - ثلث المرتب

٩ - لا يمنح عضو قوة الشرطة إجازة خاصة إذا كان منقطعا عن العمل أربعة أيام متصلة أو أكثر .

- أ - يومان  
ب - ثلاثة أيام  
ج - أربعة أيام متصلة أو أكثر

**١٠ \_ يعوز تعين الأطباء البشريين في قوة الشرطة برتبة :**

- أ - ملازم**      **ب- ملازم أول**      **ج - نقيب**

١١- من شروط تعيين ضباط الصف ضباطاً في قوة الشرطة أن يكون حاصلاً على شهادة :

- أ – الابتدائية**      **ب- المتوسطة**      **ج- الثانوية العامة**

١٢ - من شروط تعيين ضباط الصف ضباطاً في قوة الشرطة أن يكون قد أمضى في العمل .

- أ - خمسة عشر عاما**      **ب- خمس سنوات**      **ج - عشر سنوات**

١٣ - النقل من جهة إلى أخرى دون تغيير في نوع العمل يسمى :

- ## **أ. إعارة**      **ب- نقل مكتاني**      **ج - ندب**

**١٤- لترقية الرقيب الأول إلى رتبة وكيل ضابط يتطلب أن يمكث في رتبته مدة :**

- أ - أربع سنوات      ب - سنتين      ج- ثلاثة سنوات

١٥ - يستحق عضو قوة الشرطة علاوة دورية بعد مرور سنة على تاريخ الالتحاق بالخدمة

- في آخر الشهرين التاليين لموعد السنة

١١- بعض منه عضو قيادة الشطة (أ) سمعت ظروف العما مكان له بعد اهانات كاف اهانة

- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ۖ

## دوریه ی سنه واه گل امانتی :

- ١- سبعون يوما      بـ- سبعون يوما      جـ- حمسه وسبعون

یوما

#### **١٧ - من اهداف نقل اعضاء قوة الشرطة :**

## ١- وضع الشخص المناسب في المكان المناسب

ج- مجرد سد فراغ .

١٨ - من أسباب انتهاك خدمة أعضاء قوة الشرطة بلوغهم العد الأقصى للعمر:

أ - ستون عاما      ب - خمسون عاما      ج - أربعون عاما

ب - خمسون عاما

أ - ستون عاما

**١٩- أثناء تمتع عضو قوة الشرطة بإجازته الدورية لا تدخل من ضمنها أيام :**

**أ - العطل الرسمية فقط      ب- العطل الرسمية وأيام الجمع      ج- أيام الجمع فقط**

#### **أ- العطل الرسمية فقط      ب- العطل الرسمية وأيام الجمع**

٢٠- يجوز لوكيل وزارة الداخلية الخصم من راتب ضابط الصف أو الفرد مدة لا تتجاوز

**أ- خمسة أيام**      **ب- خمسة عشر يوميا**      **ج- عشرة**

ب۔ خمسہ عشر یومیا

أ- خمسة أيام

أیام



الإدارة العامة للتدريب  
معهد تدريب ضباط الصف والأفراد  
قسم دورات الترقية

## مذكرة

# العلاقات العامة وفن التعامل مع الجمهور

## **أولاً : الأسئلة المقالية .**

### **س ١ : اذكر أهم أدوات مهارة الحديث ؟**

- ١- بساطة الحديث
- ٢- التواضع
- ٣- حسن الهندام والملابس
- ٤- اختصار الكلام
- ٥- انتقاء الكلمات المؤثرة
- ٦- عرض أمثله للإقناع والتأثير
- ٧- احترام المتحدث

### **س ٢ : ما هي أهم أدوات تقييم شخصيه المتحدث ؟**

- ١- ما يصدر عن الجسم من إشارات وحركات وإيماءات (لغه الجسم أو لغه الجسد )
- ٢- التواصل البصري
- ٣- الانتباه إلى محتوى كلام المتحدث
- ٤- ثبره الصوت
- ٥- جذب الانتباه

### **س ٣ : ما الذي يجب مراعاته في الصوت ونبيته عند التحدث للأخرين ؟**

- ١- التحكم في ثبره الصوت وتنويعها للدلالة على الثقة
- ٢- البعد عن الصوت الجهوري لأنه يدل على العداونية كذلك البعد عن الصوت الضعيف والمتقطع لأنه يدل على اهتزاز الشخصية وعدم الثقة بالنفس
- ٣- التوقف قليلاً بين الكلمات للتاثير على المتحدث إليه
- ٤- التوقف قبل الكلمات المؤثرة لجذب انتباه المستمع

### **س ٤ : ما هي المراحل التي تمر بها عملية حسن الاستماع (الإنصات الجيد ) ؟**

- ١- الاستماع
- ٢- استيعاب الكلام
- ٣- التفكير
- ٤- التقييم
- ٥- الاستجابة

### **س ٥ : ما هي المفردات الرديئة للغة الجسم الواجب ابعاد رجل الشرطة عنها عند الحديث مع الجمهور ؟**

- ١- عدم التواصل البصري مع المستمع أو إطالة النظر (التحديق)
- ٢- الحركات العصبية
- ٣- الوقوف السلبي ( وضع الجسم المترافق )
- ٤- قضم الأصابع
- ٥- اللعب بالخاتم أو المفاتيح أو بأي شيء
- ٦- اللهو واللعب بالشعر أو خصلاته
- ٧- طقطقة المفاصل أو الأصابع

س٦ : ما هي دلائل الوجه الشائعة الدالة على خداع المتحدث ؟

- ١- تجنب الهروب وعدم النظر إلى المتحدث بالعين
- ٢- عدم الابتسام والعبوس
- ٣- الابتسامة الساخرة
- ٤- أعين خاوية وغير صادقة
- ٥- لمس بعض أعضاء الجسم كالأنف أو الأذن أثناء الكلام

س٧ : أذكر أهم التعبيرات الدالة على توثر الشخصية ؟

- ١- المصفحة الفاترة
- ٢- وضع اليد على الفم أثناء الكلام
- ٣- الحركات المستمرة
- ٤- نقر الأصابع على المائدة أو الطاولة
- ٥- العبث ببعض الأشياء أثناء الحديث
- ٦- كثرة التدخين
- ٧- قضم الأصابع
- ٨- التهد

س٨ : أذكر أهم التعبيرات الدالة على الثقة ؟

- ١- تطبيق الأصابع
- ٢- اعتدال الجلوس
- ٣- انتصاف القامه
- ٤- الجلوس باسترخاء على المقه
- ٥- التركيز والتواصل البصري

س٩ : عرف الاتصال الجيد بالجمهور ؟

هو عملية بناء أفكار أو معلومات بين المرسل والمستقبل يترتب عليها انطباع إيجابي لدى الطرف الآخر

س١٠ : ما هي الأشياء التي يجب الامتناع عنها عند التعامل مع الجمهور ؟

- ١- التسلط
- ٢- السخرية
- ٣- التهكم
- ٤- الغضب
- ٥- استخدام ألفاظ خارجه
- ٦- الحديث في أمور شخصيته أو عقائديه
- ٧- الموقف المتشدد غير المرن الذي لا يمكن العدول عنه
- ٨- عدم الصبر

- ثانياً : ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (✗) أمام العبارة غير صحيحة مع تصويب الخطأ حال وجوده**
- (١) يحتاج الاتصال الناجح إلى لبقة المتحدث في الحديث (✓)
  - (٢) من أحسن فن الحوار الجيد مع الآخرين الفهم الجيد لموضوع الحوار (✓)
  - (٣) يساعد الإنعام بالمعلومات حول موضوع الحوار إلى كسب النقاش (✓)
  - (٤) من آداب وفن الحوار إعطاء الطرف الآخر فرصة الحديث دون مقاطعته (✓)
  - (٥) يجب بعد عن النقد اللاذع وعدم استخدام الألفاظ السوقية عند الحديث مع الجمهور (✓)
  - (٦) يؤثر استخدام رجل الشرطة لنبرة ودرجة صوته في إقناع المتحدث إليه (✓)
  - (٧) من أهم عناصر توازن شخصية رجل الشرطة أن يكون لديه توازن فكري (✓)
  - (٨) من أهم مهارات فن التعامل مع الجمهور مهاره التواصل البصري مع المتحدث إليه (✓)
  - (٩) من فوائد الإنصات الجيد للمتحدث الفهم الجيد لموضوع المناقشة وال الحوار (✓)
  - (١٠) يساعد الاستخدام الجيد للغة الجسد في التأثير الجيد على الآخرين (✓)
  - (١١) الاعتراف بالسلبيات ومحاوله تقييمها يفقد الشرطة مصداقيتها (✗)  
**(عبارة خاطئة)** لأن ذلك يوحى بالثقة في النفس والصدق والشفافية في تصرفات جهاز الشرطة
  - (١٢) لا يجب على رجل الشرطة التواصل البصري مع المتحدث أثناء الحديث (✗)  
**(عبارة خاطئة)** حيث يجب وضع المتحدث إليه في بؤرة النظر والاهتمام مما يوحى إليه بالاهتمام والرعاية
  - (١٣) يعتبر الجلوس على هafe الكرسي دليلاً على الثقة في النفس (✗)  
**(عبارة خاطئة)** يدل تحليل لغة الجسد (الجسم) أن ذلك يدل على توتر الشخصية والعكس صحيح بالجلوس المعتدل

(١٤) يتعارض حسن استماع رجل الشرطة للمتحدث مع إجاز العمل بالسرعة الازمة ( ✗ )

(عبارة خاطئة) فهو وسيلة لفهم الموضوع والتركيز عليه وتحليل شخصيه المتحدث من خلال لغة جسده مما يساعد على التعامل الجيد

(١٥) لا يكون من الضروري الانتباه إلى تعبيارات وجه المتحدث وإشاراته ونبره صوته أثناء

ال الحديث ( ✗ )

(عبارة خاطئة) حيث يساعد الانتباه إلى جميع ما سبق إلى الوصول إلى إشارات عن شخصيه المتحدث وحالته النفسية

(١٦) لا ينبغي التوقف قليلاً بين الكلمات أثناء الحديث وقبل الكلمات المؤثرة ( ✗ )

(عبارة خاطئة) يجب ذلك لجذب انتباه المستمع للحديث والتأثير عليه

(١٧) تقوم مهارة الحديث على الاستفاضة في الحديث إلى المستمع ( ✗ )

(عبارة خاطئة) فهي تقوم على الايجاز وعدم الإطالة واختصار الكلام

(١٨) لا يؤثر اختيار الوسيلة الملائمة على نجاح الاتصال ( ✗ )

(عبارة خاطئة) لابد من اختيار الوسيلة الملائمة لطبيعة الاتصال ( اتصال كتابي / شفهي / إلكتروني .... الخ مما يؤدي إلى نجاح الاتصال

(١٩) يتعارض تواضع رجل الشرطة مع الطابع العسكري لوظيفته ( ✗ )

(عبارة خاطئة) فالتواضع يعطى انطباعاً حسناً عن حسن التعامل ويزيد من ثقة الجمهور في جهاز الشرطة

(٢٠) التركيز على إنجازات الشرطة يؤدي إلى ملل المتحدث إليه ( ✗ )

(عبارة خاطئة) فهو يؤدي إلى زيادة وتدعم الثقة في جهاز الشرطة

**ثالثاً : اختر الإجابة الصحيحة من بين الأقواس .**

**(١) من مهارات فن التعامل مع الجمهور**

( حسن الاستماع – التحدث السريع – عدم الانتباه لمحتوى الكلام )

**(٢) يهدف فن التعامل مع الجمهور إلى**

( إقناع الجمهور والتأثير عليه – إعلام الجمهور – تجنب الاتصال بالجمهور )

**(٣) يعتبر الاستيعاب**

( أحد مرتحل الاستماع الجيد – أحد مراحل التواصل البصري – أحد مهارات تحليل لغة الجسد )

**(٤) تعتبر الابتسامة الصادقة**

( وسيلة تأثير على الغير – خروج على الانضباط – دليل فهم للموضوع )

**(٥) عدم وضوح الرسالة**

( أحد معوقات الاتصال – من عوامل نجاح الاتصال - من عناصر الاتصال )

**(٦) عرض إيجازات الشرطة للجمهور**

( يحسن من الصورة الذهنية لجهاز الشرطة – إساءة للصورة الذهنية لجهاز الشرطة – عدم التأثير لدى الجمهور )

**(٧) البعد عن الانتقاد والألفاظ المسيئة**

( أحد مهارات التحدث – أحد مهارات الإقناع – أحد مهارات التواصل البصري )

**(٨) تدل نبرة الصوت العالي للمتحدث على**

( عنف المتحدث – مرونة المتحدث – انطوائية المتحدث )

**(٩) تنويع نبرة الصوت أثناء الكلام**

( من مهارات التحدث – من مهارات حسن الاستماع – من مهارات قراءة الشخصية )

**(١٠) يعتبر أعضاء مجلس الأمة**

( من الجمهور الخاص – من الجمهور الداخلي - من الجمهور الخارجي )

**(١١) من أدوات تقييم المتحدث**

( نبرة الصوت – لغة الجسد – كل ما سبق )

**(١٢) يعتبر قضم الأظافر أثداء الحديث**

( من المفردات السينية لغة الجسد - من معالم الشخصية المتوازنة - من المفردات الإيجابية لغة الجسد )

**(١٣) أعلام الرأي العام بنشاط وزارة الداخلية**

( أحد أهداف العلاقات العامة - أحد أهداف فن التعامل مع الجمهور - وسيلة اتصال بالجمهور )

**(١٤) توافر حسنظن بالطرف الآخر**

( شرط لتحقيق الاتصال الفعال - شرط من شروط الاتصال - أحد أركان الاتصال )

(١٥) إذا لاحظت قيام المتحدث بـ حكمة أثداء الكلام فـ ذلك - وفقاً لـ لغة الجسد - يدل على

( عدم اليقين والشك - الإعجاب بالكلام - الثقة في المتحدث )

**(١٦) يجب إلا يزيد زمن التواصل البصري بين الطرفين عن**

( ٥ ثوانى - ١٠ ثوانى - ٢٠ ثانية )

**(١٧) تعتبر تغطية الفهم أثداء الكلام**

( من مظاهر الخداع - من مظاهر الثقة - من مظاهر الاهتمام )

**(١٨) لغة الجسد هي**

( مجموعة حركات يقوم بها الإنسان وتعكس ما يحسه بطريقه غير منطوقه وبأسلوب لا إرادى - ما ينطقه الشخص عند الحديث - ما يصدر عنه من أقوال وأفعال )

**(١٩) الإنصات الجيد هو**

( السبيل إلى الفهم الجيد - السبيل إلى التقييم الفعال - كل ما سبق )

**(٢٠) عدم التعرض لجوانب عقائدية أو دينيه أثداء الكلام**

( هو أحد قواعد كسب النقاش مع الجمهور - أحد أدوات الحديث الفعال - أحد أسس فن التعامل )



الإدارية العامة للتدريب  
معهد تدريب ضباط الصف والأفراد  
قسم دورات الترقية

**مذكرة  
الثقافة القانونية**

**أولاً: أسئلة المقالية :**

**- السؤال ١ : يعفى من العقاب بعض أطراف جريمة الرشوة بين ذلك بالتفصيل المناسب ؟**

ج ١ : يعفى من العقاب الراشي والوسيط اذا ابلغوا عن الجريمة قبل اكتشافها من السلطة حيث ان جريمة الرشوة جريمة خطيرة ونتائجها مدمرة ولكن يكون هناك رادع للموظف ويحسب الف حساب قبل طلب الرشوة فهو عرضة لاكتشاف امره لاحقاً ومعاقبته .

**السؤال ٢ : تزول الحصانة عن عضو مجلس الأمة في بعض الحالات بينها ؟**

ج ٢ : تزول الحصانة البرلمانية عن عضو مجلس الأمة في احدى الحالات الثلاث الآتية

- أ - حالة الجريمة المشهودة اثناء دور الانعقاد وفي هذه الحالة لم تعد ثمة حاجة إلى الحصول على اذن المجلس .
- ب - حالة ارتكاب العضو لجريمة في غير دور الانعقاد فلا حصانة له سواء كانت الجريمة مشهودة أو غير مشهودة ف شأنه في ذلك شأن الافراد العاديين .
- ج - اذن المجلس : يقدم طلب رفع الحصانة عن العضو من النائب العام إلى مجلس الأمة وعلى المجلس ان يرد على الطلب خلال شهر من تاريخ استلامه والا اعتبر عدم الرد في الندة المحددة بمثابة الاذن .

**السؤال ٣ : بين بالتفصيل المناسب مقابل العطية أو الوعد بها ( غرض الرشوة ) ؟**

ج ٣ : مقابل العطية أو الطلب في جريمة الرشوة الغرض منه يتحقق في احدى حالتين

- أ - قيام الموظف العام أو من في حكمه بعمل غير مشروع لصالح الراشي .
- ب - الامتناع عن القيام بعمل يتطلب القانون القيام به .

**س٤ - اكتب اربع من مهام الشرطة الوقائية ( الدور الوقائي ) ؟**

ج ٤ : للشرطة دور وقائي يتلخص في النقاط الآتية :

أ - منع ارتكاب الجرائم بفاعلية وبطرق ووسائل فنية ومادية كالتوارد الشرطي والنقاط الأمنية والدوريات ومتابعة انشطة التنظيمات الاجرامية والعمل على احباط مخططاتها والتحري عن المشتبه فيهم .

ب - مراقبة التجمعات الطلابية والشبابية لا سيما مدمني المخدرات بهدف منع تعاطي المخدرات ومراقبة عمليات بيعها وتوزيعها وبخاصة في الدارس والجامعات والنادي والمطاعم والمقاهي

ج - مراقبة الاماكن التي يمكن ان تكون بؤرة للاخلال بالآداب العامة .

د - تامين سلامة المجتمع والدولة ضد مخاطر وتهديدات واحادث الفتن والاضطرابات ومظاهر التمرد أو الشغب والمظاهرات والتجمهرات المخلة بالأمن العام .

هـ - دراسة ومعرفة اسباب الانحراف والاجرام لا سيما الظواهر الاجرامية الخطرة والمستحدثة

و - اعداد وتنفيذ برامج الاصلاح للمحكوم عليهم داخل السجون والمحكوم عليهم بتدابير احترازية وقائية او اصلاحية لا سيما الاعداث المنحرفين ، وكذلك برامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم .

**س٥ - بين بالتفصيل المناسب الاختصاص المكاني للشرطة ؟**

ج ٥ : يمتد الاختصاص المكاني لبعض الشرطة إلى كل اقليم دولة الكويت مثل شرطة المباحث العامة بينما ينحصر اختصاص البعض الآخر في دائرة معينة مثل شرطة المخافر فلا يكون لهم القيام بأعمال الضبطية القضائية أو الندب للتحقيق الا اذا وقعت الجريمة في دائرة اختصاصهم ويمتد اختصاصهم خارج مناطقهم في حالة اذا كان المتهم يقيم في دائرة اختصاصهم أو تم القبض عليه في دائرة اختصاصهم .

**س٦: اشرح الركن المادي للجريمة وبين عناصره ؟**

ج ٦ : الركن المادي هو الفعل أو السلوك الإجرامي الذي نتجته تقع الجريمة . وعناصره

ا- السلوك : هو الفعل الذي أدى إلى ارتكاب الجريمة .

ب- النتيجة : هو تحقق الهدف المنشود من السلوك

ج- رابطة السببية : هي تحقق النتيجة بسبب السلوك .

**س ٧ : حتى يتمكن قراصنة المعلومات ( Hackers ) من تنفيذ جرائمهم الالكترونية يتطلب ذلك توفر ادوات لذلك الغرض اذكر خمسة منها :**

ج ٧ : هناك العديد من الوسائل التي من دونها يستحيل تحقيق الجريمة الالكترونية ومنها :

أ - الاتصال بشبكة الانترنت وتعتبر الاداة الرئيسية لتنفيذ الجريمة .

ب - توفر برمجيات خاصة لنسخ المعلومات المخزنة عند المستخدم على جهاز الحاسوب او الموبايل .

ج - وسائل تجسس الكترونية ومنها ربط الكاميرات بخطوط الاتصال الهاتفية .

د - فك شيفرة الرموز بواسطة ما يسمى بالباركود وهي عبارة عن ادوات تستخدم لمسح الترميز الرقمي .

ه - هواتف رقمية نقالة .

و - استخدام برامج جذب الموجودين على شبكة الانترنت وخداع الضحية بتشغيل تلك البرامج فيلحق الضرر به ويسهل ارتكاب جرائمهم .

**س ٨ : اكتب ما تعرفه عن جدية التحريات ؟**

ج ٨ - يقصد بجدية التحريات دقتها في الدلالة على وقوع الجريمة وعلى نسبتها إلى مرتكبها على نحو لا يمكن القول معه بانها مجرد تحريات مكتبية أو صورية أو أنها غير دقيقة .

**س ٩ : بين الحالات التي يجوز فيها القتل دفاعا ؟**

ج ٩ : يجوز اللجوء إلى القتل العمد كوسيلة من وسائل الدفاع الشرعي في الحالات التالية :

ا- اذا كان خطر الاعتداء يهدد الشخص بالموت أو بأحداث جراح بليغة

ب - إذا كان المعتدي يريد مواجهة أنثى بالقوة أو هتك عرض إنسان بالقوة

ج - إذا خطف المعتدي إنسان بالقوة أو التهديد .

ان ١٠ : هناك عدة حالات تبيح للشرطة تفتيش الأفراد (الأشخاص) اذكرها ؟

ج ١٠ : اجاز القانون للشرطة تفتيش الاشخاص في الحالات التالية :

أ - اذا كان لديهم اذن بالتفتيش من السلطات المختصة .

ب - في حالة الجريمة المشهودة فهنا لا تحتاج الشرطة للاذن و تستطيع القبض والتفتيش  
مادامت الجريمة مشهودة .

ج - اذا كان الشخص موجودا في المكان الذي يخضع للتفتيش ففي هذه الحالة يجوز تفتيشه  
اذا كان يخشى ان يكون اخفى في ملابسه ما تبحث عنه الشرطة .

د - رضاء الشخص نفسه بالتفتيش دون ضغط او اكراه ويكون رضاه واضحا صريحا  
و قبل بدأ التفتيش .

ضع علامة ✓ صح أمام العبارات الصحيحة وعلامة (X) أمام العبارات الخاطئة مع تصحيح الخطأ

لكل مما يأتي :

- ١- جرم قانون الجرائم الالكترونية الإساءة إلى علاقة الكويت بالدول الأخرى ✓
- ٢- جرم قانون البيئة ومنع التدخين مطلقاً في وسائل النقل العام ✓
- ٣- جرم قانون الجرائم الالكترونية التحرير على ارتكاب اعمال الفجور والدعارة ✓
- ٤- جرم قانون الجرائم الالكترونية غسل الاموال عبر الانترنت ✓
- ٥- يحظر مطلقاً الدعاية والإعلان عن السجائر وأنواع التبغ ومشتقاته ولوازمه في دولة الكويت ✓
- ٦- جرم قانون البيئة ويحاق كل من قام بإلقاء القمامه أو المخلفات أيا كان نوعها على الشواطئ العامة والجزر الكويتية ✓
- ٧- لا يسمح بالتدخين في الأماكن العامة وفقاً لقانون البيئة ✓
- ٨- يسمح قانون البيئة التدخين في الأماكن المخصصة لذلك ✓
- ٩- النتيجة هي ما يسفر عن السلوك الذي قام به الجاني أو هو كل ضرر يترتب على الفعل المرتكب ✓
- ١٠- الحبس المؤقت هي العقوبة التي تستغرق حياة المحكوم عليه X  
# الحبس المؤقت هي العقوبة التي تكون لفترة مؤقتة محددة بفترة زمنية محددة .
- ١١- التحريرات هي جمع المعلومات ✓
- ١٢- الشرعية الجنائية هي انه لا جريمة ولا عقوبة الا بنص القانون ✓
- ١٣- لعضو النيابة أن يأمر بمراقبة المحادثات الهاتفية المحلية منها والخارجية متى كان كأن لذلك فائدة لظهور الحقيقة ✓

١٤ - لا يسئل جزائياً من ارتكب فعلًا دفعته إلى ارتكابه ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر

جسيم حال ( على وشك الوقوع ) يصيب النفس أو المال  ٧

١٥ - في حالة التلبس ( الجريمة المشهودة ) لا يحق للشرطة التفتيش بدون إذن X

\* في حالة التلبس ( الجريمة المشهودة ) يحق للشرطة القبض والتفتيش بدون إذن

١٦ - في حالة الاستيقاف يجوز القبض والتفتيش X

\* في حالة الاستيقاف لا يجوز القبض والتفتيش فهو مجرد اجراء للتأكد من عدم وجود جريمة

١٧ - من واجبات الشرطة الوقائية مراقبة الأماكن المشبوهة لمنع وقوع الجرائم  ٧

١٨ - الجهل بالقانون من موانع المسئولية الجنائية X

\* الجهل بالقانون لا يمنع المسئولية الجنائية .

١٩ - لا يتمتع بالحصانة مقر البعثة الدبلوماسية X

\* يتمتع بالحصانة مقر البعثة الدبلوماسية .

٢٠ - في حالة ارتكاب جريمة مشهودة تزول الحصانة عن القاضي ووكيل النيابة  ٧

**ثالثاً : اختر الإجابة الصحيحة لكل مما يأتي :**

**س ١ - إذا وقعت السرقة في مكان معد للعبادة تعتبر**

- (أ) سرقة بسيطة      (ب) لا تعد سرقة      (ج) سرقة مشددة

**س ٢ : لا يوقف سريان المدة التي تسقط بها الدعوى الجنائية :**

- ج - مرض صاحب العلاقة      ب - في حالة القوة القاهرة      أ - لأى سبب كان

**س ٣ : من أسباب الإباحة التي تجعل الفعل لا يعد جريمة :**

- ج - الدفاع الشرعي      ب - صغر السن      أ - الإكراه

**س ٤ : لا جريمة اذا وقع الفعل من شخص مرخص له في مباشرة الاعمال :**

- (أ) الطبية والجرافية      (ب) الهندسية      (ج) التجارية

**س ٥ : في الاستيقاف :**

- ج - يجوز التفتيش      ب - يجوز القبض      أ - لا يجوز القبض ولا التفتيش

**س ٦ : مجرد طلب الرشوة تعتبر الجريمة قامة بحق طالبها حتى لو أن الطلب رفض :**

- ج - المرتشي      ب - الوسيط      أ - الراشي

**س ٧ : من واجبات الضبط القضائي :**

- ج - التحريات      ب - القبض      (أ) التفتيش

**س ٨ : يتمتع بعض منتسبي الشرطة بالاختصاص النوعي الشامل :**

- (أ) شرطة المخافر      (ب) شرطة القوة البحرية      (ج) شرطة المباحث الجنائية

**٩ - من أهداف الجرائم الإلكترونية**

- (أ) الكسب المادي      (ب) الثقافة الإلكترونية      (ج) التسلية

**١٠ - تنقضي الدعوى في الجرائم الإلكترونية اذا كانت العقوبة في حدود الثلاث سنوات :**

- (أ) بعد ثلاث سنوات      (ب) بعد خمس سنوات      (ج) بعد سنتين

١١ - القصد الجنائي هو :

(أ) الخطأ الغير عمدي      (ب) هو العمد وارادة الفعل والنتيجة      (ج) هو إرادة الفعل

١٢ - من صور الخطأ الغير عمدي :

(ج) الحرص والاحتياط      (ب) التقييد باللوائح      (أ) الاهمل

١٣ - لا يبيح الدفاع الشرعي القتل العمد الا اذا :

٢- كان دفاعا عن مواقعة اثنى بغير رضاها      ١- كان لدفع جريمة الضرب

٣- كان لدفع جريمة السب والقذف

٤- هي الجريمة التي يقع فيها الفعل المادي في وقت محدد وتنتهي الجريمة بوقوعه

ج- الجريمة الايجابية      ب- الجريمة السلبية      أ- الجريمة الوقتية

٥- هي المبدئ بتتنفيذ الفعل لارتكاب الجريمة لكن الجريمة لا تتم لسبب لا دخل

لإرادة الجاني فيه

ج- الجريمة المستحيلة      ب- الجريمة الخائبة      ا- الشروع

٦- من واجبات الشرطة ومهامها الوقائية :

(ب) البحث عن أدلة جريمة وقعت      (أ) محاولة منع الجريمة قبل وقوعها

(ج) تنفيذ الاحكام القضائية

٧- من موانع المسئولية الجنائية :

أ- الجهل بالقانون      ب- من تناول مواد مسكرة قهرا عنه أو دون علمه      ج- كبار السن

٨- من عناصر المسئولية الجنائية

(أ) حرية الاختيار      (ب) عدم التمييز      (ج) صغر السن

٩- يمنع قانون البيئة التدخين إلا في :

(أ) الأماكن العامة      (ب) وسائل النقل العام      (ج) الأماكن المخصصة للتدخين

١٠ - دور الشرطة الوقائي منع ارتكاب الجرائم بفاعلية وبطرق ووسائل فنية ومادية

أ- كالتواجد الشرطي والنقطات الأمنية      ب- تهوين الأحداث      ج- التساهل والترهل الأمني